

تاريخ النشر: 2022/12/28

تاريخ الإرسال: 2022/11/07

محاربة الفساد الإداري والمالي في الجزائر في ظل إنشاء السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

Combating Administrative and Financial Corruption in Algeria in view of the Establishment of the Supreme Authority for Transparency and Prevention and Control of Corruption

ط د عبد الكريم طالب¹، منصوري حاج موسى²TALEB Abdelkrim¹, MANSOURI Hadj Moussa²

مخبر رهانات الاستثمار والتنمية المستدامة في المناطق الحدودية جامعة تامنغست الجزائر،

1talebabdelkrim@univ-tam.dz

¹ Investment and Sustainable Development Bets Laboratory in Border
Areas, talebabdelkrim@univ-tam.dz

مخبر رهانات الاستثمار والتنمية المستدامة في المناطق الحدودية جامعة تامنغست الجزائر،

2mansouri_HM@univ-tam.dz

² Investment and Sustainable Development Bets Laboratory in Border
Areas, mansouri_HM@univ-tam.dz

الملخص:

يعتبر الفساد الإداري والمالي ظاهرة سلبية تؤرق جميع المجتمعات المتطورة منها والمتخلفة لما له من انعكاسات سلبية على التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، لذلك وجب مكافحته والحد من انتشاره باستعمال الآليات المتخصصة في ذلك، واستصدار قوانين تسهم في ردع كل من تسول له نفسه الحصول على امتيازات غير مستحقة أو مخالفة الأنظمة المعمول بها، والجزائر كغيرها من الدول تعاني من هاته الظاهرة والتي أصبحت ظاهرة للعيان،

لما تسببت به من تدمير للإقتصاد الوطني و إنعدام الثقة بين الإدارة والمواطن، وخلق مناخ ضبابي طارد للاستثمار تسوده عدم الشفافية ووضوح المعالم، ومن خلال هاته الدراسة حاولنا تسليط الضوء على مفهوم الفساد الاداري والمالي وكذا الآليات المتبعة لمكافحته، وواقعه والجهود المبذولة لمكافحته في الجزائر، خاصة منها الجانب المتعلق باستحداث سلطة عليا للوقاية من الفساد ومكافحته، وخلصت الدراسة الى أن الفساد لا يستثني أي دولة متطورة كانت أو متخلفة، ولكن يمكن الحد منه إذا تضافرت الجهود وتوفرت الجدية والإرادة السياسية للسلطة الحاكمة.

الكلمات المفتاحية:

الفساد الاداري والمالي، الشفافية، مكافحة الفساد، السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

تصنيفات JEL، D73 .

Abstract:

Administrative and financial corruption is a negative phenomenon that haunts all developed and underdeveloped societies because of its negative repercussions on economic, social and political development. Therefore, it must be combated and its spread limited by using specialized mechanisms in this, and issuing laws that contribute to deterring anyone who begs himself to obtain undeserved privileges. Or violating the applicable regulations, and Algeria, like other countries, suffers from this phenomenon, which has become visible, because of the destruction it caused to the national economy and the lack of trust between the administration and the citizen, and the creation of a foggy climate that repels investment in which there is a lack of transparency and clarity of landmarks, and through this study we tried to shed light on Shed light on the concept of administrative and

financial corruption as well as the mechanisms used to combat it, its reality and the efforts made to combat it in Algeria, especially the aspect related to the creation of a supreme authority to prevent and combat corruption in application of what is stated in the international conventions signed to it, and the study concluded that corruption does not exclude any developed country, whether or not backward, but it can be reduced if efforts are combined and commitment is made to implement laws and legislation without any exceptions on the one hand, and from On the other hand, if there is the seriousness and political will of the ruling authority.

Keywords:

Administrative and financial corruption, anti-corruption, transparency, the supreme authority to prevent and combat corruption.

المؤلف المرسل: عبد الكريم طالب، الإيميل: talebabdelkrim@univ-tam.dz
مقدمة:

عرف العالم الحديث العديد من الازمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، كلها ناجمة عن عوامل داخلية وخارجية مرتبطة بظاهرة الفساد، عملت الدول والمنظمات الحكومية والغير حكومية على إيجاد آليات لمكافحته، كما سنت قوانين وتشريعات تهدف للحد من هاته الظاهرة المستشرية، والجزائر بدورها انخرطت في هذا المسعى الرامي لرسم صورة جيدة عن البلد من أجل جذب الاستثمارات وخلق بيئة تتسم بالشفافية والمصادقية، كما كان لزاما عليها الوفاء بتعهداتها إثر إمضائها على الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد ومحاربته.

الإشكالية:

من خلال ما سبق يمكن صياغة الإشكالية التالية:

ماهي الجهود والإجراءات المتخذة لمكافحة الفساد الاداري والمالي والحد من انتشاره؟

ويمكن تقسيم هذه الاشكالية الى تساؤلات فرعية:

- ما المقصود بالفساد الاداري والمالي؟

- ما هي الاليات المتبعة لقياسه؟

- ما واقع الفساد في الجزائر والجهود المبذولة لمكافحته؟

للإجابة عن هذه التساؤلات يمكن صياغة الفرضيات التالية:

يعتبر مؤشر مدركات الفساد الخاص بمنظمة الشفافية الدولية أحد أهم الآليات لقياس نسبة الفساد المشتري.

تعاني الجزائر بشكل كبير من ظاهرة الفساد الإداري والمالي.

قامت الجزائر بوضع ترسانة من القوانين لمكافحة والحد من ظاهرة الفساد هيكل الدراسة:

المحور الأول: الإطار النظري للفساد الإداري والمالي

المحور الثاني: واقع الفساد الإداري والمالي في الجزائر وآليات قياسه

المحور الثالث: الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية لمكافحة الفساد في ظل استحداث سلطة عليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

المحور الأول: الإطار النظري للفساد الإداري والمالي

أولا مفهوم الفساد الإداري والمالي:

لقد أعطيت للفساد بشكل عام عدة تعريفات حيث يتمثل الفساد في التركيز أثناء الممارسات على جانب واحد من جوانب الحياة الإنسانية وإهمال الجوانب الأخرى، كعدم الالتزام الكامل بالأحكام الشرعية المنظمة لتحصيل المال وكيفية تنميته وإنفاقه وكذلك عدم أداء الحقوق الواجبة في المال وإساءة التصرف في التعامل بما يضر بمصالح النظام الاقتصادي السليم من جوهره الذي يقوم عليه، ويفرغ مساره التطبيقي من وسائله المشروعة التي تكفل له الوجود الحقيقي والأداء المنشود⁽¹⁾.

بحسب قاموس وبستر (Webster) هناك تعريفان للفساد الإداري وفق المدرسة القيمية هما: (إضعاف أو إفساد للاستقامة والفضيلة أو المبادئ الخلقية) أو (الحث على العمل الخاطئ بواسطة الرشوة أو الوسائل غير القانونية الأخرى)⁽²⁾.

كما يعرف بأنه التغيير غير المرغوب فيه في المعاملة بين القطاع العام والقطاع الخاص، والذي يمثل تقويضاً للثقة العامة، أو خرقاً للقوانين والسياسات والإجراءات التي توضع موضع التنفيذ للصالح العام، لغرض تحقيق المنافع الشخصية على حساب المجتمع، وذلك

بإعطاء أو أخذ الرشاوى أو الامتيازات وذلك بإساءة إستعمال السلطة والنفوذ في المؤسسات الرسمية⁽³⁾.

كما عرفته مؤسسة البنك العالمي بأنه إستخدام الوظيفة العامة لتحقيق المصلحة الخاصة أو الاستغلال السيء للوظيفة العامة الرسمية من أجل تحقيق المصلحة الخاصة، في هذا المعنى تندرج جميع ممارسات الاستغلال السيء للوظيفة الحكومية أو الخاصة ومن ذلك العمولات، الرشاوى، التهرب الضريبي، تهريب الأموال، إفشاء الأسرار... الخ⁽⁴⁾.
مما سبق ذكره يمكن تعريف الفساد الإداري والمالي بأنه انحراف في سلوك الموظف أو صاحب السلطة بعيدا عن القوانين والأطر المتبعة في مؤسسة تابعة للقطاع العام أو الخاص بهدف تحقيق مكاسب شخصية على حساب المصلحة العامة وذلك باستغلال النفوذ أو السلطة المخولة له.

ثانيا: أسباب تفشي الفساد الإداري والمالي

تختلف الاسباب التي تدفع الاشخاص الى التورط في قضايا فساد، فمنها ما هو اقتصادي ومنها ما هو أخلاقي ومنها ما يرجع للتركيبية النفسية للشخص الفاسد، كما أنه لا يمكن حصرها في المجتمعات المتخلفة فقط، بل حتى الدول المتقدمة لم تسلم من هاته الآفة، ومن بين هاته الاسباب نجد:

- وجود مفاهيم متسامحة مع الفساد والمفسدين في الجهاز الإداري للدولة، وعدم تفعيل مبدأ الثواب والعقاب في ممارسة الوظيفة العامة، الأمر الذي يشجع الفساد على التماهي والانتشار أفقيا وعموديا
- غياب الشفافية وضعف أداء وفعالية أجهزة الرقابة الداخلية في مؤسسات الجهاز الإداري للدولة⁽⁵⁾.

- الانحراف السلوكي والقيمي، وخصوصا عند أصحاب الوظائف العليا.
- عدم اعتماد معايير موضوعية تستند للكفاءة وتحمل المسؤولية، عند تعيين الموظفين والمسؤولين في الوظائف العليا.
- التغول على السلطة القضائية وتقييد صلاحياتها الفعلية.

- عدم وجود برنامج حقيقي شامل لمكافحة الفساد، تنتبها الدولة ومؤسسات المجتمع المدني.
- وجود فساد سياسي، يؤسس ويغطي ويحمي مرتكبي جرائم الفساد الإداري⁽⁶⁾.
- قصور القوانين والانظمة في الردع والمعالجة.
- غياب الوازع الأخلاقي والديني.
- انتقاء أو تردي فاعلية الرقابة
- عمومية الضوابط وعدم تفصيلها بحيث يمكن التحايل على الانظمة⁽⁷⁾.
- ضعف مؤسسات المجتمع المدني وتهميش دوها.
- البعد الاقتصادي والمتمثل في البطالة وتدني الاجور وتباين الدخول بشكل كبير وانخفاض مستوى المعيشة، فضلا عن غياب الفعالية الاقتصادية في الدولة وكثرة الصفقات التجارية المشبوهة الناتجة عن عمليات السمسرة⁽⁸⁾.

ثالثا: مظاهر الفساد الإداري والمالي

- للفساد الإداري والمالي عدة مظاهر تتجلى فيما يلي:
- الانحرافات المالية وعدم الالتزام بالقواعد والاحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة تعليمات اجهزت الرقابة المالية⁽⁹⁾.
- التراخي ونعني به التباطؤ في إنجاز المهام الموكلة للموظف سواء كان ذلك لغرض الحصول على رشوة او لغياب الضمير المهني.
- السلبية وهي جنوح الموظف الى عدم إبداء الرأي واللامبالاة، وعدم إرتباطه بالعمل والإدارة.
- إقشاء أسرار المنظمة سواء من قبل الأفراد العاملين بها أو عمالها.
- جمع الموظف بين الوظيفة وبين أعمال أخرى دون إذن الإدارة.
- غياب النزاهة والشفافية في طرح العطاءات الحكومية، كإحالة عطاءات بطرق غير شرعية على شركات ذات علاقة بالمسؤولين، أو إحالة العطاءات الحكومية على شركات معينة دون إتباع الإجراءات القانونية المطلوبة.

- المحسوبية وتعني الخروج على القوانين واللوائح والتعليمات التي تحكم أجهزة الإدارة العامة في مجال التعيينات والترقيات والتنقلات وتحديد الأجور والمرتبات وحركات النذب والإعارة.

- مخالفة القواعد والاحكام المالية المنصوص عليها بالقانون.
- مخالفة القواعد والاحكام المنصوص عليها في المنظمة.
- مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية.
- الرشوة وهي دفع مبلغ من المال نقدا او عينا لقاء تيسير امر معين او معاملة قانونية او غير قانونية لدى موظف عام.
- نهب المال العام وذلك باستغلال الموقع الوظيفي للتصرف بأموال الدولة بشكل سري من غير وجه حق، أو تمرير السلع عبر السوق السوداء.
- تبذير المال العام من خلال منح تراخيص او إعفاءات ضريبية او جمركية لأشخاص او شركات بدون وجه حق، بهدف استرضاء بعض الشخصيات في المجتمع، أو تحقيق مصالح متبادلة⁽¹⁰⁾.
- التهرب الضريبي ويقصد به السلوك الذي من خلاله يحاول المكلف القانوني عدم دفع الضريبة المستحقة عليه جزئيا أو كليا دون أن ينقل عبئها لشخص آخر.
- تبييض الاموال وهي عملية يتم تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير شرعية الى إضفاء المشروعية بملكها والتكتم عليها بحيث تبدو وكأنها اكتسبت بطرق مشروعة في نظر الدولة والمجتمع⁽¹¹⁾.

المحور الثاني: واقع الفساد الإداري والمالي في الجزائر

الجزائر كغيرها من الدول تعاني من ظاهرة الفساد الإداري والمالي في شتى المجالات مع التقدم التكنولوجي الحاصل وانتشار وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي والتي أصبحت أكثر جرأة على فضح الفاسدين ما أسهم في انتشار الوعي بين أفراد المجتمع، بالإضافة الى ما شهدته مختلف دول العالم من احتجاجات شعبية تطالب بتحسين المستوى المعيشي

وتوزيع عادل للثروة ومسائله ومحاسبة المسؤولين الفاسدين، مما أدى بحكومات هاته الشعوب الى الرضوخ للمطالب الشعبية وتقديم المتورطين في قضايا فساد للمحاكمة.

أولاً: واقع الفساد الاداري والمالي في الجزائر:

في ظل إنعدام الشفافية والمسائلة في تسيير أمور الشأن العام، أدى ذلك بالمسؤولين الى التجرؤ على ممارسة الفساد والتفنن فيه في عديد من القطاعات وتحت انظار الهيئات الرقابية، ومن بين قضايا الفساد الى طفت الى الواجهة نجد:

- قضية بنك الخليفة:

وتعتبر قضية بنك الخليفة من أشهر قضايا الفساد التي عرفت الجزائر في السنوات الأخيرة، حيث عرفت بفضيحة القرن، وترجع تفاصيلها الى سنة 2003 عندما قررت الحكومة تنصيب متصرف إداري من أجل تسيير بنك الخليفة لمدة ثلاثة أشهر، بهدف إنقاذه من إفلاس كان يبدو وكأنه قدر محتوم لا مفر منه، وبالرغم من تواصل الجهود في هذا الشأن، إلا أن الحكومة وجدت نفسها مضطرة لتعيين مصفي معلنه بذلك إفلاس بنك الخليفة، وفتح تحقيقات قضائية عن التجاوزات غير القانونية التي تم ارتكابها من طرف مسيري هذا البنك في وقت كان فيه المدير العام لهذا البنك قد فر الى الخارج، حيث تكبدت الخزينة العمومية خسارة تفوق 1,7 مليار دولار جراء هاته القضية، إضافة الى أكثر من 14 ألف عميل ضحية نصب واحتيال هذا البنك ينتظرون التعويض منهم رجال أعمال أعلنوا إفلاسهم⁽¹²⁾.

- قضية البنك الصناعي والتجاري الجزائري:

تعود وقائع الفضيحة المالية التي عصفت بالبنك الصناعي والتجاري الجزائري الى نهاية عام 2003، بعد نشوب خلاف تجاري بين البنك الخارجي الجزائري والبنك الصناعي والتجاري الجزائري، والذي كان قد شرع في النشاط أشهر قليلة قبل التاريخ المذكور حول ما عرف بكمية كبيرة من الأوراق التجارية (سفتجات) صرفتها وكالات تابعة للبنك الخارجي الجزائري بقيمة 1323 مليار سنتيم لحساب بعض المستوردين والشركات الخاصة عن طريق بنك

(البيسيا)، لا سيما بعد أن تجاوز هذا الأخير المدة القانونية وحتى الإضافية لإرجاع القيمة المالية الكبيرة لهذه الأوراق التجارية. ولقد أدى تمادي مسؤولي البنك الصناعي والتجاري الجزائري في عدم تخليص السفجات المذكورة لصالح البنك الخارجي الجزائري الى رفع الأخير لدعوى قضائية ضد بنك البيسيا سمحت بالكشف عن فضائح وتجاوزات مالية وشبهات حول نشاط البنك الصناعي والتجاري الجزائري بوهران. وعموما فإن الفضيحة المالية لبنك البيسيا هي فضيحة متعلقة أساسا بتحويلات مالية لصالح أشخاص وهميين في ملفات تعلقت أساسا بتبديد أموال عمومية، واختلاسات وتزوير، وتورط فيها 56 متهم أبرزهم الرئيس المدي العام للبنك، وكذلك بعض المستوردين والصناعيين الكبار، إضافة الى بعض الإطارات التي كانت تعمل في البنك الخارجي الجزائري الذي اعتبر الضحية في هذه القضية، وقد خلف انهيار البنك الصناعي والتجاري الجزائري خسائر مالية على الاقتصاد الوطني قدرت ب 13200 مليار سنتيم تضاف الى قضايا الفساد المالي في الجزائر (13).

- قضية شركة سوناطراك:

وعرفت بفضيحة سوناطراك 1 و2، فهذه المرة امتد وتغلغل الفساد في قطاع المحروقات الذي يعد من القطاعات الحساسة في الجزائر، بل يمثل العمود الفقري للاقتصاد الجزائري، حيث يمثل أكثر من 97% من صادرات البلاد، بدخل سنوي لا يقل عن 40 مليار دولار، فعائدات النفط والغاز هي الممول الرئيسي لكل نشاطات التنمية في البلاد، وبالرغم من هذا فهو لم يسلم من فضائح الرشوة والفساد وإبرام العديد من الصفقات المشبوهة، التي يعتقدها ان شركة سوناطراك أبرمتها مع العديد من الشركات الأجنبية وخاصة الإيطالية، حيث قدر هذا النوع من الصفقات بأكثر من 1600 صفقة (14).

- قضية الطريق السيار شرق غرب:

عادت الى الواجهة قضية فضيحة الطرق السيار شرق - غرب بعد ما استدل عليها الستار في 07 ماي 2015 بإصدار احكام في حق بعض المتهمين تتراوح بين 7 و10 سنوات سجن ، وتبرأة المسؤول الأول عن القطاع آنذاك وزير الاشغال العمومية، ليعود فتح القضية

من جديد في أروقة المحاكم في شهر ماي 2019، وتعتبر هذه القضية من أكبر قضايا الفساد التي شهدتها الجزائر والتي أدت الى إستنزاف ما يفوق 16 مليار دولار ، ناجمة عن رشاوى وعمولات لمنح صفقات بالتراضي لرجل أعمال بارز وشركات أجنبية أبرزها المجمع الصيني (سيتيك) والمجمع الياباني (كوجال)، بالإضافة الى تخصيص تكاليف إضافية لإنجازه وإعادة ترميم بعض الأجزاء حتى قبل إكتماله نظرا لعيوب في التنفيذ⁽¹⁵⁾.

ثانيا آليات قياس الفساد الاداري والمالي:

وبما أن ظاهرة الفساد الإداري والمالي يصعب كشفها كون المتورط يسعى دوما لعدم ترك أدلة تدينه، واجهت الدول صعوبة في تحديد مقاييس توضح حجم الفساد المستشري، فكان لابد من تخصيص دراسات إحصائية وقياسية بهدف التمكين من الكشف على نسبة الفساد وإتخاذ الإجراءات التصحيحية ومنع تكراره، وكللت هاته المجهودات بالنجاح وتم وضع مجموعة من المؤشرات يمكنها قياس نسبة الفساد نذكر منها:

1-مؤشر مدركات الفساد (CPI) Corruption Perceptions Index:

تم إصدار هذا المؤشر من طرف ما يعرف بمنظمة الشفافية الدولية (Transparency International) وهي منظمة دولية غير حكومية معنية بالفساد، تأسست سنة 1993 ومقرها في برلين بألمانيا، ويعمل هذا المؤشر على تقييم وترتيب الدول طبقا لدرجة الفساد بين المسؤولين والسياسيين فيها، وهو مؤشر مركب يعتمد على بيانات ذات صلة بالفساد، تم جمعها عن طريق استبيانات متخصصة قامت بها مؤسسات مختلفة و مستقلة وحسنة السمعة، كما إنه يعكس آراء أصحاب الأعمال والمحللين من جميع انحاء العالم متضمنا المتخصصين والخبراء من نفس الدولة الجاري تقييمها، ويركز المؤشر على الفساد في القطاع العام، ويعرفه بسوء استغلال الوظيفة العامة من أجل مصالح خاصة، وتطرح الاستبيانات المستخدمة في إعداد المؤشر أسئلة ذات صلة بسوء استعمال السلطة لتحقيق مصالح شخصية على سبيل المثال، قبول الموظفين الحكوميين الرشاوى أثناء قيامهم بتنفيذ أعمالهم المتعلقة بإنجاز طلبات الشراء أو اختلاس الأموال العامة، ومدى فعالية جهود مكافحة الفساد، ولا تميز المصادر بين الفساد الإداري والفساد المالي⁽¹⁶⁾.

ويمكن التعبير عن درجة الدولة على مؤشر مدركات الفساد بمجموعة النقاط التي تتركزها على مقياس يتراوح بين (0-100) والتي تعد مؤشر الدلالة على مستوى الفساد المستشري فيها، حيث يدل الرقم 0 الى أن هناك مستويات عالية من الفساد في الدولة، ويشير الرقم 100 الى أن البلد نظيف من الفساد.

ويتصدر مؤشر مدركات الفساد لسنة 2021 والذي يصنف 180 دولة كل من الدانيمارك (88) ونيوزيلندا (88) وفنلندا (88)، بينما نجد في ذيل الترتيب كل من الصومال (13) وسوريا (13) وجنوب السودان (11).

ووجدت منظمة الشفافية الدولية أن البلدان التي تنتهك الحريات المدنية باستمرار تسجل درجات أقل على مؤشر مدركات الفساد، ويؤدي التراخي عن محاربة الفساد الى تفاقم انتهاكات حقوق الإنسان وتقويض الديمقراطية، مما يؤدي الى نشوء حلقة مفرغة مع تأكل هذه الحقوق والحريات وتراجع الديمقراطية يحل الإستبداد محلها، مما يسهم في إرتفاع مستويات الفساد⁽¹⁷⁾.

2- مقياس الفساد العالمي (GCB) : Global Corruption Barometer

مقياس الفساد العالمي يصدر أيضا عن منظمة الشفافية الدولية، ويعني باتجاهات وتجارب عامة الناس مع الفساد، وهذا ما يميز بينه وبين مؤشر مدركات الفساد، حيث يهدف الأخير الى تقييم إدراك الخبراء

للمستويات الفساد في القطاع العام في الدول المختلفة، بينما حسب مقياس الفساد العالمي يتم استقصاء آراء الناس حول القطاعات العامة التي تعتبر أكثر فسادا ورأيهم حول تطور مستويات الفساد في المدى القريب، فضلا عن أداء حكوماتهم فيما تقوم به من أجل مكافحة الفساد، والمقياس يبحث أيضا في تجارب المواطنين مع الرشوة، وتقديم معلومات عن مدى الطلب منهم لدفع رشاي عند الاتصال بمختلف مقدمي الخدمات العمومية⁽¹⁸⁾.

3- مؤشر دافعي الرشوة (BPI) : Bribe Payers Index

ويرمز له اختصارا BPI وصادر أول مرة في العام 1999 وهو مؤشر غير سنوي حيث صدر للأعوام 1999-2002-2006-2008-2011 وهو تصنيف أبرز الدول وفقا لاحتمالية ارتشاء شركاتها في الخارج، ويعتمد هذا المؤشر على مسح للجهات التنفيذية مع التركيز على

الممارسات التجارية للشركات الأجنبية فب بلدها وبالتالي فإن المؤشر يصنف الدول وليس الشركات العاملة⁽¹⁹⁾.

ويتم من خلال هذا المؤشر تصنيف البلدان واحتساب النقاط التي تحوزها على مقياس من (0-10) بحيث تمثل الدرجة القصوى 10 الرأي القائل بأن الشركات في تلك الدولة لم تكن منخرطة قط في الرشوة عند ممارستها الأعمال التجارية في الخارج في حين يمثل الاقتراب من درجة ال(0) إلى ممارسة الرشوة بشكل دائم عند ممارسة الأعمال التجارية في الخارج لشركات تلك الدولة⁽²⁰⁾.

ويشمل هذا المؤشر تصنيف 28 دولة، حيث نجد في المراتب الثلاثة الأولى لعام 2011 كل من اليابان (8,9) وتليها هولندا (8,8) وسويسرا (8,8)، بينما في مؤخرة الترتيب كل من المكسيك (7,0) وتليها الصين (6,5) ثم روسيا (6,1).

ويظهر من خلال تصنيف عام 2011 أنه ليس هناك أي دولة من الدول التي شملها المؤشر شركاتها نظيفة تماما من الرشوة الا انها بنسب متفاوتة.

ثالثا تصنيف الجزائر حسب مؤشر مدركات الفساد (CPI):

بالعودة الى مؤشر مدركات الفساد نجد أن الجزائر كغيرها من باقي الدول تعاني من تفشي ظاهرة الفساد الاداري والمالي منذ زمن بعيد ولا تعد حديثة النشأ، وذلك راجع الى فترات الركود الاقتصادي التي شهدتها بالإضافة الى حالة عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي الذي لازمها لمدة طويلة، كما ان التخبط في البرامج الاصلاحية التي انتهجتها الدولة دون الوصول الى النتائج المرجوة ودون تقييم فعلي لما تحقق على أرض الواقع، أو مسائلة ومحاسبة المسؤولين عن عدم بلوغ الاهداف المسطرة رغم كل ما تم رصده من امكانات مادية هائلة، كل العوامل سابقة الذكر جعل الجزائر ارض خصبة لتفشي ظاهرة الفساد، ويظهر ذلك جليا من الجدول التالي الذي يوضح المراتب التي احتلتها الجزائر حسب مؤشر مدركات الفساد لسنوات عديدة:

جدول رقم 01: ترتيب الجزائر وفق مؤشر CPI

السنة	الرتبة
2010	105
2011	112
2012	105
2013	94
2014	100
2015	88
2016	108
2017	112
2018	108
2019	106
2020	104
2021	117

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات منظمة الشفافية الدولية

من خلال هذا الجدول يتضح لنا الجزائر كانت دائما تحت المستوى المتوسط لمؤشر مدركات الفساد، بالعودة الى الاحداث التي شهدتها خلال هاته الفترة وما تبعها من عدم الاستغلال الامثل الى عائدات الربع النفطي وانتهاج سياسة شراء السلم الاجتماعي خلال فترة ما يعرف بثورات الربع العربي التي شهدتها الدول العربية، بالإضافة الى الفضائح المالية التي عرفتتها كبرى الشركات الجزائرية على غرار شركة سوناطراك.

المحور الثالث الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية لمكافحة الفساد في ظل استحداث سلطة عليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته:

في السنوات الأخيرة قامت السلطات الجزائرية بتعديل وتكييف منظومتها القانونية من أجل مكافحة ظاهرة الفساد وهذا قصد تحسين الصورة السيئة عن بيئة الأعمال وتشجيع الاستثمار، وأول ما قامت به هو وضع قانون جديد خاص بالوقاية من الفساد ومكافحته، متمثلا في القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومحاربه الذي وضعته السلطات الجزائرية حيث جاء لسد الفراغ القانوني في مجال مكافحة الفساد، وتكييف التشريع الوطني مع الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف الجزائر ومحاربة مظاهر الفساد على مختلف المستويات ، وذلك لحماية المجتمع وأسس الدولة السياسية منها والاقتصادية والثقافية والاجتماعية، وتمت المصادقة عليه بتاريخ 2006/01/03 وصدر بالجريدة الرسمية رقم 14 لسنة 2006 الصادرة بتاريخ 2006/03/08، وتضمن 74 مادة تمحورت حول تكريس قواعد ضمان النزاهة والشفافية في تسيير الشؤون العامة، وإشراك المجتمع المدني ووسائل الاعلام لتعزيز الوقاية من الفساد ومكافحته، وتجريم الافعال التي قد تؤثر سلبا في السلوك المهني للموظف العمومي، وحماية الشهود والخبراء والمبلغين عن الجريمة والضحايا، وتشجيع الابلاغ عن الجرائم ، و إنشاء هيئة وطنية متخصصة لدى رئيس الحكومة تتولى تنفيذ إستراتيجية مكافحة الفساد والقيام بدور التحسيس والتوجيه⁽²¹⁾.

أولا مفهوم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته:

تجسيدا للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد وبعد انضمام الجزائر الى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد كان من الضروري انشاء هيئة تعنى بمكافحة الفساد تمثلت في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد: حسب المادة 17 من قانون مكافحة الفساد نجدها تقتضي بأن تنشأ هيئة وطنية مكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته، قصد تنفيذ الإستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد، وقد حددت المادة 18 من نفس القانون الطبيعة القانونية لهذه الهيئة على اعتبار أنها سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ولذلك نجد أن المشرع

الجزائري قد حذا حذو المشرع الفرنسي في فكرة السلطة الادارية المستقلة التي يهدف إنشائها الى ضمان الحياد في مواجهة المتعاملين الاقتصاديين وكذا في معاملة الأعوان العموميين المنتخبين عندما يتعلق الأمر بضمان الشفافية في الحياة السياسية والشؤون العمومية⁽²²⁾.
تعريف السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته:

تعتبر السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته مؤسسة دستورية استشارية لأنه نص عليه المشرع الجزائري انطلاقا من أحكام المادة(204)من التعديل الدستوري لسنة 2020بأنها "السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته مؤسسة مستقلة"⁽²³⁾.
كما عرفها القانون 08-22 في المادة 02 بأنها "السلطة العليا مؤسسة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري"⁽²⁴⁾.

في حين أنه بالنسبة للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته عرفها المشرع الجزائري في القانون (01/06)المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته في المادة(18)وهي الهيئة الوطنية التي أسندت إليها هذه المهمة قبل التعديل الدستوري لسنة 2020 بقولها: "الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته هي سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي توضع لدى رئيس الجمهورية" وهو تقريبا نفس التعريف الوارد في التعديل الدستوري لسنة 2020، إلا أن التسمية غيرت الى سلطة بدلا من هيئة⁽²⁵⁾.

وبالتالي يمكن تعريف السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بأنها مؤسسة دستورية مستقلة تكلف بتجسيد الشفافية في الحياة العامة والوقاية من الفساد ومكافحته⁽²⁶⁾.

مميزات السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته:

-السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته مؤسسة دستورية نص عليها

المؤسس الدستوري ضمن الباب الرابع بعنوان مؤسسات الرقابة

ثانيا مهام وصلاحيات السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته:

أ-مهام وصلاحيات السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته المحددة في الدستور:

نص التعديل الدستوري لسنة 2020 وبالتحديد في المادة 205 من الفصل الرابع على

مهام وصلاحيات السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته على النحو التالي:

- 1-وضع إستراتيجية وطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، والسهر على تنفيذها ومتابعتها،
 - 2-جمع ومعالجة وتبليغ المعلومات المرتبطة بمجال اختصاصها، ووضعها في متناول الأجهزة المختصة،
 - 3-إخطار مجلس المحاسبة والسلطة القضائية المختصة كلما عاينت وجود مخالفات، وإصدار أوامر عند الإقتضاء للمؤسسات والأجهزة المعنية.
 - 4-المساهمة في تدعيم قدرات المجتمع المدني والفاعلين الآخرين في مجال مكافحة الفساد.
 - 5-متابعة وتنفيذ ونشر ثقافة الشفافية والوقاية ومكافحة الفساد.
 - 6-إبداء الرأي حول النصوص القانونية ذات الصلة بمجال اختصاصها.
 - 7-المشاركة في تكوين أعوان الأجهزة المكلفة بالشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.
 - 8-المساهمة في أخلقة الحياة العامة وتعزيز مبادئ الشفافية والحكم الرشيد والوقاية ومكافحة الفساد⁽²⁷⁾.
 - ب-مهام وصلاحيات السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته المحددة في القانون
- 08-22:**

بعد صدور القانون 08-22 في 04 شوال عام 1443 الموافق ل 05 مايو 2022 والذي حدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، وكانت مهامها وصلاحياتها كما يلي:

- 1-تهدف السلطة العليا الى تحقيق أعلى مؤشرات النزاهة والشفافية في تسيير الشؤون العمومية، وتتولى فضلا عن الصلاحيات المنصوص عليها في المادة 205 من الدستور الصلاحيات الاتية:

* جمع ومركزة وإستغلال ونشر أي معلومات وتوصيات من شأنها ان تساعد الإدارات العمومية وأي شخص طبيعي أو معنوي في الوقاية من أفعال الفساد وكشفها.

* التقييم الدوري للأدوات القانونية المتعلقة بالشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته والتدابير الإدارية وفعاليتها في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، واقتراح الآليات المناسبة لتحسينها.

* تلقي التصريحات بالامتلاكات وضمان معالجتها ومراقبتها وفقا للتشريع الساري المفعول.

* ضمان تنسيق ومتابعة الأنشطة والأعمال المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته التي تم القيام بها، على أساس التقارير الدورية والمنتظمة المدعمة بالإحصائيات والتحليل والموجهة إليها من قبل القطاعات والمتدخلين المعنيين.

* وضع شبكة تفاعلية تهدف الى إشراك المجتمع المدني وتوحيد وترقية أنشطته في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

* تعزيز قواعد الشفافية والنزاهة في تنظيم الأنشطة الخيرية والدينية والثقافية والرياضية، في المؤسسات العمومية والخاصة من خلال إعداد ووضع حيز العمل الأنظمة المناسبة للوقاية من الفساد ومكافحته.

* السهر على تطوير التعاون مع الهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية المختصة بالوقاية من الفساد ومكافحته.

* إعداد تقارير دورية عن تنفيذ تدابير وإجراءات الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وفقا للأحكام المتضمنة في الاتفاقيات.

* التعاون بشكل استباقي في وضع طريقة منتظمة ومنهجية لتبادل المعلومات من نظيراتها من الهيئات على المستوى الدولي، ومع الأجهزة والمصالح المعنية بمكافحة الفساد.

* إعداد تقرير سنوي حل نشاطها ترفعه الى رئيس الجمهورية، وإعلام الرأي العام بمحتواه.

2- تتولى السلطة العليا التحريات الإدارية والمالية في مظاهر الإثراء غير المشروع لدى الموظف العمومي الذي لا يمكنه تبرير الزيادة المعتمدة في ذمته المالية.

3-تتولى السلطة العليا متابعة مدى إمتثال الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والاقتصادية والجمعيات والمؤسسات الأخرى للالتزام بالمطابقة لأنظمة الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

4-تقوم السلطة العليا عندما تعين، إما من تلقاء نفسها أو بعد تبليغها أو إخطارها، وجود انتهاك لجودة وفعالية الإجراءات المطبقة داخل الهيئات والإدارات العمومية والجمعيات والمؤسسات والمتعلقة بالوقاية من أفعال الفساد الكشف عنها، بتوجيه توصيات قصد اتخاذ الإجراءات التي من شأنها وضع حد لهذه الإنتهاكات في الأجل الذي تحدده.

5-في حالة توفر عناصر جدية تؤكد وجود ثراء غي مبرر للموظف العمومي، يمكن السلطة العليا أن تقدم لوكيل الجمهورية لدى محكمة سيدي امحمد تقريرا بغرض استصدار تدابير تحفظية لتجميد عليات مصرفية أو حجز ممتلكات لمدة ثلاثة (3) أشهر، عن طريق امر قضائي يصدره رئيس ذات المحكمة⁽²⁸⁾.

ثالثا تطلعات منتظرة بعد استحداث السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته:

رغم الجهود المبذولة من طرف الدولة لمكافحة الفساد في إطار تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والمتمثلة في إصدار القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته سنة 2006، وانشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، والتي لم تتمتع باستقلالية تامة آنذاك كونها وضعت تحت سلطة رئيس الجمهورية، بالإضافة الى الديوان الوطني لقمع الفساد، كل ذلك لم يمنع من انتشار الفساد في معظم أجهزة الدولة في ظل انعدام إرادة سياسية حقيقية في مكافحة الفساد والحد منه، وهو ما أدى الى خروج كافة أطراف المجتمع المدني في فيفري 2019 في شكل حركات احتجاجية واسعة تطالب بالتغيير وأخلقة الحياة العامة ومحاسبة الفاسدين.

بعد الإصلاحات التي باشرتها السلطات العليا في البلاد وفتح تحقيقات قضائية في ملفات فساد عديدة، كان لا بد من تكيف المنظومة القانونية والتشريعية بما يتماشى والتوجه الجديد الداعي الى محاربة الفساد بشتى أنواعه، تمخض عنه تنصيب السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بتاريخ 19 جويلية 2022 تطبيقا لنص القانون 22-08 وتكريسا لما ورد في التعديل الدستوري 2020، والذي صنف هذه السلطة ضمن المؤسسات الرقابية، وزودها

بصلاحيات واسعة تتولى بموجبها وضع استراتيجية وطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته والسهرة على تنفيذها ومتابعتها والمساهمة في أخلاق الحياة العامة وتعزيز مبادئ الشفافية والحكم الرشيد، كما تم توسيع تشكيلتها بالإضافة إلى القضايا والشخصيات الوطنية المستقلة ذات النزاهة والكفاءة في مجال مكافحة الفساد لتشمل ممثلين عن المجتمع المدني والذي يعتبر طرف رئيسي في مكافحة الفساد والتبليغ عنه، في انتظار صدور النصوص التنظيمية التي تسمح للسلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد بممارسة مهامها على أكمل وجه، تكون الجزائر قد خطت خطوة كبيرة في اتجاه محاربة الفساد الإداري والمالي وتكريس الشفافية في الحياة العامة.

الخاتمة:

رغم الآليات المستحدثة والقوانين والتشريعات التي تسن وتحمي من حين لآخر تبقى ظاهرة الفساد الإداري والمالي تنخر كاهل الدول، وذلك بسبب اختلاف التركيبة المجتمعية والخلفيات التي تسود المجتمعات، لذا وجب تظافر الجهود، وتفعيل دور المجتمع المدني وإعطاء حرية أكبر لوسائل الإعلام من أجل نقصي وكشف الممارسات المشبوهة، وتحييد العدالة وإعتماد الشفافية في كل المجالات من أجل الحد من ظاهرة الفساد.

التوصيات:

التسريع في إصدار النصوص التنظيمية التي تسمح للسلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد بمباشرة مهامها.

تفعيل دور الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني للمساهمة في نشر الوعي والتبليغ عن الفساد.

اعتبار النزاهة والشفافية أحد أهم مقومات المسؤول العمومي.

تطبيق العدالة بصرامة ودون استثناء عند الكشف على الفساد.

الهوامش:

¹ (عامة باسمينة، رباب زارع، كشرود إيمان، تقييم الفساد الإداري والمالي واليات مكافحته في الجزائر خلال الفترة (2012-2018)، مجلة التنمية الاقتصادية، المجلد 06، العدد 01، جانفي 2021، ص 144.

- (2) - كريمة كايد الركيبات، الفساد الاداري والمالي آثاره وطرق قياسه وجهود مكافحته، دار الايام للنشر والتوزيع، عمان، الاردن 2015، ص24.
- (3) - علي العبسي، هشام لبزة، أساليب مكافحة الفساد الاداري والمالي وحوكمة الشركات مع الإشارة الى شركة أسي أروبية، مجلة البحوث في العلوم المحاسبية، المجلد 02، العدد 03، 02جانفي 2017، ص119.
- (4) - مبروك رايس، فريد مشري، أنفال نسيب، الحوكمة المصرفية كآلية لمواجهة الفساد الاداري مع الإشارة الى حالة الجزائر، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الاعمال، المجلد 02، العدد 02، 2013، ص3.
- (5) - عامرة ياسمينية، رباب زارع، كشروود إيمان، المرجع السابق، ص146.
- (6) - كريمة الركيبات كايد، مرجع سبق ذكره، ص35.
- (7) - مبروك رايس، فريد مشري، أنفال نسيب، مرجع سبق ذكره، ص3.
- (8) - علي العبسي، هشام لبزة، مرجع سبق ذكره، ص120.
- (9) - مراد سكاك، الفساد المالي والإداري واليات مكافحته مع الإشارة الى حالة الجزائر، مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، المجلد 04، العدد 02، ديسمبر 2019، ص46.
- (10) - ياسمينية عامرة، رباب زراع، إيمان كشروود، تقييم الفساد المالي والاداري وآليات مكافحته في الجزائر خلال الفترة (2012-2018)، مجلة التنمية الاقتصادية، المجلد 06، العدد 03، جانفي 2021، ص145-146.
- (11) - فاطيمة سايج، دور الفساد المالي والاداري في انبثاق الحراك الشعبي في الجزائر، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 07، العدد 03، سبتمبر 2019، ص35.
- (12) - سارة بوسعيد، شراف عقون، واقع الفساد في الجزائر وآليات مكافحته، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد 05، العدد 01، جوان 2018، ص314.
- (13) - مسعود راضية، سعدي حيدرة، الفساد المالي في الجزائر دراسة تحليلية لواقعه وآليات مكافحته (2017/2003)، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2020، ص25.
- (14) - سارة بوسعيد، شراف عقون، المرجع السابق، ص315.
- (15) - الموقع الالكتروني <https://www.echoroukonline.com>
- (16) - كريمة الركيبات كايد، مرجع سابق، ص91.

(17)–Corruption –perceptions–index–release,

<https://www.transparency.org/ar/press>, 07/05/2022.

(18)– كريم الركيبات كايد، مرجع سابق، ص107.

(19)– فاطيمة أقموم، مؤشرات قياس الحكم الراشد حالة الجزائر، مجلة الحكمة للدراسات الاقتصادية، المجلد 05، العدد 11، ماي 2018، ص236.

(20)– كريم الركيبات كايد، مرجع سابق، ص109.

(21)– غنية بن حركو، محمد حراث، فريد مرزوق، إستراتيجية مكافحة الفساد الاداري والمالي في

الجزائر، مجلة تنوير للدراسات الادبية والإنسانية، المجلد 02، العدد 02، جوان 2018، ص280.

(22)– رمزي حوحو، لبنى دنش، الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 04، العدد 05، 01 ديسمبر 2009، ص73.

(23)– عثمان حويذق، محمد لمين سلخ، النظام القانوني للسلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد

ومكافحته، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد13، العدد01، أبريل 2022، ص 474.

(24)– القانون 08-22، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد32، 14 مايو سنة2022، ص7.

(25)– عثمان حويذق، محمد لمين سلخ، المرجع السابق، ص474.

(26)– أحسن غربي، السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته في ظل التعديل الدستوري

لسنة 2020 مجلة أبحاث، المجلد 06، العدد01، 2021، ص692.

(27)– الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54، 16 سبتمبر 2020، ص 43.

(28)– القانون 08-22، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد32، 14 مايو سنة2022،

ص7الى ص9.